

فقه العبادات - مالكي

- 4 - غسل اليد بعد الاستنجاء بتراب أو نحوه لحديث ميمونة B ها قالت : (وضع رسول الله ﷺ وضوءاً لجنازة فأكفأ بيمينه على يساره مرتين أو ثلاثاً ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالأرض أو الحائط مرتين أو ثلاثاً) (1)